



الدورة الخامسة والخمسون
البند ١٢٠ من القائمة الأولية*
تخطيط البرامج

الخطة المتوسطة الأجل المقترحة للفترة ٢٠٠٢-٢٠٠٥

البرنامج ٥

الشؤون القانونية

المحتويات

الصفحة

٢	التوجه العام
	البرنامج الفرعي ١ - التوجيه والإدارة والتنسيق عموماً للمشورة والخدمات القانونية المقدمة إلى
٢	الأمم المتحدة ككل
٣	البرنامج الفرعي ٢ - تقديم الخدمات القانونية العامة إلى أجهزة الأمم المتحدة وبرامجها
٤	البرنامج الفرعي ٣ - التطوير التدريجي للقانون الدولي وتدوينه
٥	البرنامج الفرعي ٤ - قانون البحار وشؤون المحيطات
٦	البرنامج الفرعي ٥ - التنسيق والتوحيد التدريجيان للقانون التجاري الدولي
٧	البرنامج الفرعي ٦ - حفظ المعاهدات وتسجيلها ونشرها
٨	الولايات التشريعية

التوجه العام

البرنامج الفرعي ١

التوجيه والإدارة والتنسيق عموماً للمشورة والخدمات القانونية المقدمة إلى الأمم المتحدة ككل

الهدف

٥-٥ ٥-٥ يتمثل الهدف من هذا البرنامج الفرعي في كفالة التقيد والالتزام بجميع جوانب القانون الدولي وقانون الأمم المتحدة.

الاستراتيجية

٦-٥ يتولى مكتب المستشار القانوني تنفيذ هذا البرنامج الفرعي. وسوف يقدم المكتب المساعدة إلى الأجهزة الرئيسية والفرعية التابعة للأمم المتحدة وذلك بإسداء المشورة القانونية ومن خلال إعداد التقارير والتحليلات، والمشاركة في الاجتماعات. ويشمل ذلك المسائل المتصلة بالسلم والأمن الدوليين ويتضمن إسداء المشورة في تفسير الميثاق، وقرارات وأنظمة الأمم المتحدة، والمعاهدات، والمسائل المتعلقة بالقانون الدولي العام، والمسائل التي تتضمن استخدام القوة، والجزاءات، والتحقيقات، ولجان التقصي، وأفرقة الخبراء، والامتيازات والحصانات، والمسؤولية قبل الغير.

٧-٥ وإسهاماً في أداء المسؤوليات القانونية التي يضطلع بها الأمين العام في المسائل الدستورية والإجرائية سيقوم المكتب بأمر منها إسداء المشورة القانونية في شكل آراء أو مذكرات أو بيانات شفوية. وسيشمل ذلك جميع جوانب قانون الأمم المتحدة، بما في ذلك الامتيازات والحصانات ومركز المنظمة لدى الدول الأعضاء. وسيقوم المكتب بإعداد وتفسير مشاريع قواعد الإجراءات واتفاقات مؤتمر البلدان المضيفة وغير ذلك من الاتفاقات. وسيجري أيضاً عند الضرورة تقييم المسائل المتصلة بتمثيل الدول ووثائق تفويضها لدى الأمم المتحدة.

١-٥ تتمثل الأهداف العامة من هذا البرنامج في الإسهام في صون السلم والأمن الدوليين من خلال الترويج للقانون الدولي والتقيد به، ودعم تحقيق أغراض الأمم المتحدة الأخرى.

٢-٥ وولاية هذا البرنامج مستمدة من أجهزة اتخاذ القرارات الرئيسية التابعة للأمم المتحدة وفقاً لميثاق الأمم المتحدة والنظام الأساسي لمحكمة العدل الدولية.

٣-٥ ويضطلع مكتب الشؤون القانونية بالمسؤولية الفنية عن البرنامج داخل الأمانة العامة. وهو يقدم خدمة قانونية مركزية موحدة للأمانة العامة والأجهزة الرئيسية وغيرها من الأجهزة التابعة للأمم المتحدة، ويسهم في التطوير التدريجي للقانون الدولي العام والتجاري وتدوينه، ويقوم بالترويج للنظام القانوني الدولي للبحار والمحيطات وتعزيزه وتطويره فضلاً عن تنفيذه بفعالية، كما يتولى تسجيل المعاهدات ونشرها، ويؤدي مهام الوديع الموكلة إلى الأمين العام.

٤-٥ وخلال فترة الخطة، سيقوم المكتب بإسداء المشورة وتقديم الخدمات إلى أجهزة صنع القرارات التابعة للأمم المتحدة والدول الأعضاء فيها. وسوف يقوم داخل الأمم المتحدة بتعزيز التقيد بسيادة القانون في العلاقات الدولية، وبوجه خاص، الالتزام بالميثاق والقرارات والمقررات والقواعد والأنظمة والمعاهدات النابعة من المنظمة. وسيجري أيضاً، حسب الاقتضاء، تناول تحقيق المساواة بين الجنسين فيما يقوم به المكتب من أنشطة، بما في ذلك تشجيع الدول الأعضاء على ترشيح نساء للوظائف في مجالس الإدارة وداخل المنظمة، وفي المشورة المسداة.

البرنامج الفرعي ٢

تقديم الخدمات القانونية العامة إلى أجهزة الأمم المتحدة وبرامجها

الهدف

١٢-٥ يتمثل هدف هذا البرنامج الفرعي في حماية مصالح المنظمة القانونية.

الاستراتيجية

١٣-٥ تضطلع الشعبة القانونية العامة بالمسؤولية الفنية عن هذا البرنامج الفرعي. وسيجري تقديم الخدمات القانونية والدعم لمساعدة جميع أجزاء المنظمة، بما فيها المكاتب الواقعة خارج المقر، في الإدارة اليومية لولاياتها وبرامجها. ويشمل ذلك: (أ) المشاركة في اجتماعات هيئات الأمانة العامة، مثل لجنة العقود، ولجنة التنسيق بين الموظفين والإدارة، ومجلس حصر الممتلكات، ومجلس المطالبات؛ (ب) تفسير مواد معينة من الميثاق، وما تتخذه الجمعية العامة من قرارات ومقررات، وما تضعه من أنظمة وقواعد، وغير ذلك مما تصدره المنظمة من منشورات إدارية، وكذلك الولايات والبرامج والأنشطة التي تشارك فيها أجهزة وهيئات الأمم المتحدة.

١٤-٥ وسيجري أيضا تقديم الخدمات والدعم إلى: (أ) عمليات حفظ السلام التي تقوم بها المنظمة فيما يتعلق بالتعاقد على النقل الجوي والبري والبحري، وحصص الإعاشة والدعم السوقي، والأفراد والمعدات، وحل المنازعات ذات الصلة، فضلا عن ما ينشأ عن تلك العمليات من مطالبات على المنظمة؛ (ب) احتياجات التعاقد الموسعة لدى المنظمة وإصلاح عملية الشراء؛ (ج) البرامج والصناديق والمكاتب الممولة بشكل مستقل اللازمة لإنشاء برامج التعاون لأغراض التنمية، فضلا عن وضع الطرائق المؤسسية اللازمة للأنشطة والمبادرات التنفيذية لمكافحة الأوبئة وغيرها من الأخطار؛ (د) المساعدة في محاكمة ومجازاة الموظفين

٨-٥ وسيجري إسداء المشورة بشأن مواضيع معينة تتعلق بالقانون الدولي العام مثل، على سبيل المثال، خلافة الدول، والمنازعات القانونية، وحقوق الإنسان، والقانون الإنساني، وجرائم الحرب، والجرائم ضد الإنسانية، بما في ذلك صياغة بيانات الأمين العام ذات الطبيعة القانونية.

٩-٥ وسيقوم المكتب أيضا بأداء مهام الأمانة للأجهزة والهيئات التي تدخل في نطاق اختصاصه وكذلك مهام تمثيل هذه الأجهزة والهيئات، ومنها لجنة وثائق التفويض التابعة للجمعية العامة، ولجنة العلاقات مع البلد المضيف وكذلك، حسب الاقتضاء، الأفرقة العاملة المخصصة التابعة لمجلس الأمن أو اللجنة السادسة. وسيقوم المكتب أيضا، عند الضرورة، بتمثيل الأمين العام في الاجتماعات والمؤتمرات التي ترعاها الأمم المتحدة.

الإنجازات المتوقعة

١٠-٥ تتضمن الإنجازات المتوقعة زيادة الاستعانة بالقانون الدولي؛ وزيادة الالتزام بالصكوك القانونية الدولية المطلوبة لتسيير عمليات الأمم المتحدة؛ وتعزيز فهم القانون الدولي العام ومهام الأمم المتحدة لدى الحكومات والمجتمع المدني.

مؤشرات الإنجاز

١١-٥ تتضمن مؤشرات الإنجاز نوعية وسلامة توقيت المشورة القانونية المسداة وما يجري إنفاؤه من صكوك قانونية؛ وخفض عدد انتهاكات الصكوك القانونية الدولية اللازمة لتسيير عمليات الأمم المتحدة؛ ونوعية وتأثير الدراسات والتحليلات والبيانات بشأن القانون الدولي.

النابعة من جهود الأمم المتحدة في مجال التدوين وكذلك تنفيذ هذه الصكوك عالمياً.

الاستراتيجية

١٩-٥ تظطلع شعبة التدوين بالمسؤولية الفنية عن تنفيذ هذا البرنامج الفرعي. وستتضمن نوعية الأنشطة التي سيجري القيام بها إجراء بحوث عن مواضيع القانون الدولي، ووضع وثائق المعلومات الأساسية، وإعداد مشاريع التقارير ذات الطبيعة الفنية للهيئات المعنية، وتقديم المشورة والمساعدة القانونيتين في تنفيذ الإجراءات وصياغة القرارات والمقررات والتعديلات.

٢٠-٥ وسيجري تقديم الدعم الفني إلى اللجنة السادسة التابعة للجمعية العامة عند نظرها في مركز الصكوك ذات الصلة، والتدابير الرامية إلى تعزيز إمكانية وصول الدول إلى تلك الصكوك، أو عندما قد تستدعي الحالة، استخدام الدول للإجراءات المتوخاة في قرارات الجمعية العامة ذات الصلة.

٢١-٥ سيجري تنفيذ برنامج الأمم المتحدة لتدريس القانون الدولي ودراسته ونشره وزيادة تفهمه من خلال: (أ) إعداد وإصدار المنشورات القانونية، مثل "الحولية القانونية للأمم المتحدة"، و "حولية لجنة القانون الدولي"، و "السلسلة التشريعية"، و "تقارير الأمم المتحدة المتعلقة بقرارات التحكيم الدولية"، ووقائع مؤتمرات التدوين، و "ملخصات الأحكام والفتاوى والأوامر الصادرة عن محكمة العدل الدولية"، والمجلدات ذات الصلة من ملحقات "مرجع ممارسات هيئات الأمم المتحدة" (بما في ذلك تنسيق ومراجعة مشاريع الدراسات التي تعدها إدارات أخرى)، فضلاً عن المنشورات المخصصة الصادرة بشأن القانون الدولي العام؛ (ب) وضع المناهج وتنظيم الدورات والحلقات الدراسية بشأن شتى مواضيع القانون الدولي؛ (ج) رعاية وتوسيع نطاق مكتبة الأمم المتحدة السمعية - البصرية في

وغيرهم المتورطين في السرقة والفساد وغير ذلك من الأنشطة الاحتيالية الموجهة ضد المنظمة واستعادة الأصول؛ (د) وضع طرائق جديدة للتعاون مع الكيانات الخارجية على تحقيق أهداف المنظمة.

١٥-٥ وعلاوة على ذلك، سيجري تقديم الخدمات القانونية في المسائل المتصلة بالأنظمة والقواعد وغير ذلك مما تصدره المنظمة من منشورات إدارية وفي التنقيحات المدخلة على نظام تقييم أداء الموظفين. وستمثل الشعبة القانونية العامة الأمين العام أمام المحكمة الإدارية كما ستمثل المنظمة أمام غير ذلك من الهيئات القضائية وهيئات التحكيم.

الإنجازات المتوقعة

١٦-٥ تتضمن الإنجازات المتوقعة دعم حماية حقوق المنظمة القانونية، وتقليل ما ينشأ من منازعات وصعوبات قانونية أخرى؛ والالتزام بالأنظمة والقواعد وغير ذلك من المنشورات الإدارية بما يتسق مع سياسات وأغراض المنظمة.

مؤشرات الإنجاز

١٧-٥ تتضمن مؤشرات الإنجاز تقليل المسؤولية القانونية للمنظمة إلى الحد الأدنى؛ وخفض عدد حالات عدم التقيد بالسياسات والأنظمة والقواعد؛ وخفض عدد المنازعات القانونية وغير ذلك من الصعوبات؛ وإسداء المشورة القانونية في الوقت المطلوب دعماً لما لدى المنظمة من احتياجات تنفيذية.

البرنامج الفرعي ٣

التطوير التدريجي للقانون الدولي وتدوينه

الأهداف

١٨-٥ تتمثل أهداف هذا البرنامج الفرعي في تيسير التطوير التدريجي للقانون الدولي وتدوينه؛ والترويج لقبول الصكوك

تبذلها الدول لجني فوائد عملية من النظام القانوني الدولي للمحيطات.

الاستراتيجية

٥-٢٥ يضطلع بتنفيذ هذا البرنامج الفرعي شعبة شؤون المحيطات وقانون البحار. وولاية هذا البرنامج الفرعي مستمدة من اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار والاتفاقات التنفيذية ومن القرارات الصادرة عن اجتماعات الدول الأطراف في المعاهدة وعن الجمعية العامة خاصة قرارها ٢٨/٤٩ المؤرخ ٦ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤ الذي اتخذ لدى دخول الاتفاقية حيز النفاذ والقرار ٢٦/٥٢ المؤرخ ٢٦ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٧ والقرار ٣٣/٥٤ المؤرخ ٢٤ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٩.

٥-٢٦ تقدم الشعبة المعلومات والتحليلات والمشورة بشأن الاتفاقية والاتفاقات ومركزها وممارسات الدول المتعلقة بها. وستقدم المساعدة إلى الدول والمنظمات الدولية في مجال وضع الصكوك القانونية في مجال قانون البحار وشؤون المحيطات بما يتفق وأحكام الاتفاقية.

٥-٢٧ ستقدم المساعدة من أجل تشغيل نظام معاهدات المؤسسات بفعالية. وسيتم تحقيق ذلك بتوفير الخدمة لاجتماعات الدول الأطراف في لجنة حدود الجرف القاري وتقديم المساعدة إلى السلطة الدولية لقاع البحار وإلى آليات تسوية المنازعات التي حددها الاتفاقية بما في ذلك المحكمة الدولية لقانون البحار.

٥-٢٨ تقدم المساعدة إلى الدول الأعضاء لتحديد جوانب الشؤون البحرية الآخذة في الظهور ضمن إطار الاتفاقية وبرنامج العمل الذي صاغه مؤتمر الأمم المتحدة المعني بالبيئة والتنمية في الفصل ١٧ من جدول أعمال القرن ٢١ الذي تم الاعتراف به من جديد في المقرر ١/٧ الذي اتخذته لجنة التنمية المستدامة وأيدته الجمعية العامة في قرارها ٣٣/٥٤.

بمجال القانون الدولي المفتوحة أمام جميع الدول ومؤسساتها التعليمية والوكالات الحكومية؛ (د) الاستكمال المستمر لمواقع الشبكة المتعلقة بلجنة القانون الدولي، ونظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية، وتدوين القانون الدولي وتطويره والترويج له. وسيجري تقديم المساعدة بوجه خاص إلى البلدان النامية في شكل زمالات وحلقات دراسية وإتاحة الوصول لمنشورات الأمم المتحدة القانونية.

الإنجازات المتوقعة

٥-٢٢ تتضمن الإنجازات المتوقعة زيادة الوعي بقواعد ومبادئ القانون الدولي والتقييد بها؛ وإحراز تقدم في صياغة الصكوك القانونية التي تتناول المسائل التي تشكل شاغلا دوليا رئيسيا واعتماد هذه الصكوك؛ وزيادة المعرفة بالقانون الدولي العام وتفهمه.

مؤشرات الإنجاز

٥-٢٣ تتضمن مؤشرات الإنجاز ما تعرب عنه الدول الأعضاء من ارتياح بشأن نوعية وحجم وسلامة توقيت ما تعده شعبة التدوين من وثائق؛ وزيادة عدد الصكوك القانونية النابعة من عملية التدوين؛ ونوعية المنشورات والحلقات الدراسية؛ وزيادة عدد الزائرين لموقع الشعبة بالشبكة.

البرنامج الفرعي ٤

قانون البحار وشؤون المحيطات

الأهداف

٥-٢٤ تتمثل أهداف هذا البرنامج الفرعي في تعزيز التقبل العالمي لاتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار والاتفاقات التنفيذية وتطبيقها بشكل موحد ومتسق وتسهيل الجهود التي

البرنامج الفرعي ٥

التنسيق والتوحيد التدريجيان للقانون التجاري الدولي

الأهداف

٣٣-٥ تتمثل الأهداف الرئيسية لهذا البرنامج الفرعي في تيسير وتشجيع التحسين والاتساق التدريجي للقانون التجاري الدولي وتعزيز المعرفة بالقانون التجاري الدولي وفهمه وتطبيقه.

الاستراتيجية

٣٤-٥ يضطلع بالمسؤولية الرئيسية عن هذا البرنامج الفرعي فرع القانون التجاري الدولي.

٣٥-٥ سوف يقدم الدعم الفني إلى لجنة الأمم المتحدة للقانون التجاري الدولي ومؤتمرات التدوين، والأفرقة العاملة الحكومية الدولية ذات الصلة وسيشمل ذلك إجراء البحوث في مجال القانون التجاري الدولي وتجميع المعلومات الأساسية وإعداد مشاريع التقارير الفنية وتقديم المشورة والمساعدة القانونية في مجال تسيير الإجراءات وفي صياغة المقررات والتعديلات والاقتراحات. وسيتم رصد عمل المنظمات الدولية الأخرى الناشطة في مجال القانون التجاري الدولي لتفادي الازدواجية وعدم الاتساق. كما سيتم التعاون مع المنظمات الإقليمية لتعزيز الاتساق الإقليمي على أساس النصوص الشاملة التي أعدتها اللجنة.

٣٦-٥ سيقوم فرع القانون التجاري الدولي بتفسير النصوص التشريعية الحديثة والمقبولة عالمياً من أجل الحكومات (المعاهدات والقوانين النموذجية والإرشادات التشريعية والتوصيات في المجالات التي تترتب اللجنة أن تنسيق القانون التجاري يعتبر مرغوباً ومجدياً فيها. وسيقوم القسم في هذا الصدد بتقديم النصوص غير التشريعية لكي تستخدمها الأطراف التجارية مثل بنود العقود النموذجية

وستشمل هذه المساعدة تحليل المجالات التي تحتاج لاتخاذ إجراء وتنظيم أفرقة الخبراء بغرض صياغة استجابات ملائمة للاحتياجات الطارئة وتقديم الخدمة للمشاورات والمفاوضات المتعددة الأطراف من أجل المساهمة في التطوير التدريجي للقانون الدولي وتدوينه.

٢٩-٥ وتقدم المساعدة إلى الدول الأعضاء في وضع وتعزيز قدراتها بما في ذلك الهياكل الأساسية المؤسسية والموارد البشرية والتقنية والمالية حتى تمارس حقوقها إلى أقصى حد ممكن وتوفي بالتزاماتها بأكثر الطرق فعالية في التكاليف.

٣٠-٥ إتمام نظر الجمعية العامة واستعراضها وتقييمها السنوي للتطورات المستمرة ذات الصلة بقانون البحار وشؤون المحيطات من خلال تقديم المعلومات والتحليلات والتقارير وخدمة العملية الاستشارية غير الرسمية المفتوحة باب العضوية التي أنشأتها الجمعية للإشراف على المسائل ذات الصلة بالمحيطات وقانون البحار من خلال نهج متكامل ومنسق.

الإنجازات المتوقعة

٣١-٥ تشمل الإنجازات المتوقعة زيادة احترام وقبول الاتفاقية وللاتفاقيات وتحقيق درجة أكبر من الاتساق والانتظام في تطبيقها وزيادة الفرص المتاحة للدول في جني فوائد من البحار والمحيطات.

مؤشرات الإنجاز

٣٢-٥ تشمل مؤشرات الإنجاز الزيادة في عدد الصكوك القانونية التي تضعها الدول والمنظمات الدولية في مجال قانون البحار وشؤون المحيطات ومدى رضى الدول الأعضاء عن المساعدة المقدمة.

القانون التجاري الدولي وزيادة عدد التجار الذين يستعينون بالقانون التجاري الدولي المتسق أو يعتمدون عليه في ممارسة التجارة.

البرنامج الفرعي ٦

حفظ المعاهدات وتسجيلها ونشرها

الهدف

٤١-٥ تتمثل أهداف هذا البرنامج الفرعي، انسجاماً مع الميثاق، في تسهيل الدبلوماسية المفتوحة وتشجيع احترام الالتزامات المعقودة بموجب المعاهدات الدولية.

الاستراتيجية

٤٢-٥ يضطلع قسم المعاهدات بالمسؤولية الفنية عن تنفيذ هذا البرنامج الفرعي.

٤٣-٥ يواصل القسم الاضطلاع بمهام الوديع الموكلة إلى الأمين العام (لما يزيد على ٥٠٠ معاهدة متعددة الأطراف) ومهام التسجيل والنشر لما يزيد عن ٥٠٠٠٠ معاهدة والإجراءات المتصلة بها (٢٧٠٠ إجراء سنوي). سيتم أيضاً تقديم معلومات في حينها وبدقة عن المعاهدات المودعة لدى الأمين العام والمعاهدات والإجراءات المتصلة بها المسجلة لدى الأمانة العامة. وستقدم المساعدة والمشورة للدول الأعضاء وإلى هيئات الأمم المتحدة والكيانات الأخرى بشأن الجوانب الفنية من إبرام المعاهدات وبشأن المسائل المتصلة بقانون المعاهدات.

٤٤-٥ سيعمل قسم المعاهدات على إكمال وزيادة تحسين برنامجه الخاص بالحوسبة فيما يتعلق ب (أ) إنشاء قاعدة بيانات إلكترونية شاملة تتضمن جميع المعلومات المتعلقة بالإيداع والتسجيل؛ (ب) النشر الإلكتروني للمعلومات المتصلة بالمعاهدات وبقانون المعاهدات من قاعدة البيانات هذه بما في

والقواعد التعاقدية النموذجية والإرشادات والدراسات القانونية. وسيقدم نماذج لكي تستخدمها المنظمات الحكومية الدولية في إعدادها للنصوص التشريعية أو لمساعدة الدول الأعضاء في تحديث تشريعاتها التجارية. وفضلاً عن ذلك سيقوم القسم بوضع نماذج لكي تستخدمها المنظمات الدولية والوطنية في إعدادها للنصوص الثابتة لكي تستخدمها الدول الأعضاء.

٣٧-٥ ستقدم المساعدة للحكومات في إعداد تشريعاتها عن طريق عقد اجتماعات إعلامية للمسؤولين وتدريبهم. كما ستقدم المساعدة إلى الحكومات والنقابات المهنية والمؤسسات الأكاديمية ولا سيما في البلدان النامية والبلدان التي تمر بمرحلة انتقالية بغرض تشجيع تحديث وتدريب القانون التجاري الدولي.

٣٨-٥ ستقدم لمستخدمي النصوص المستمدة من عمل اللجنة المعلومات عن تطبيق وتفسير تلك النصوص في المحاكم وهيئات التحكيم. وستتاح هذه المعلومات بجميع لغات الأمم المتحدة في شكل ملخصات لقرارات المحاكم وقرارات التحكيم.

الإنجازات المتوقعة

٣٩-٥ تشمل الإنجازات المتوقعة تحديث الممارسات التجارية وتقليل الشكوك والعقبات القانونية الناشئة عن القوانين القاصرة والمتضاربة وزيادة كفاءة المفاوضات التجارية وتبسيط وإدارة المعاملات وخفض تكاليف المعاملات وتقليل المنازعات في التجارة الدولية.

مؤشرات الإنجاز

٤٠-٥ تشمل مؤشرات الإنجاز زيادة عدد معاملات أو حجم التجارة الدولية المنفذة ضمن نظام النصوص التشريعية وغير التشريعية للجنة الأمم المتحدة للقانون التجاري الدولي وزيادة عدد المقررات التشريعية استناداً إلى نصوص لجنة

ذلك عن طريق الاتصال المباشر؛ (ج) تعزيز قاعدة البيانات الإلكترونية/نظام تدفق العمل، بما في ذلك استخدام قدرات النشر المكتبي بالحواسيب.

٧٨٢ بء (د - ٨) سياسة الموظفين للأمم المتحدة: تعديل النظام الأساسي للمحكمة الإدارية للأمم المتحدة

٩٥٧ (د - ١٠) إجراءات استعراض أحكام المحكمة الإدارية للأمم المتحدة: تعديلات على النظام الأساسي للمحكمة الإدارية

الإنجازات المتوقعة

٤٥-٥ من المتوقع أن تشمل الإنجازات تعزيز المعارف والفهم للمعاهدات والمسائل القانونية الدولية ذات الصلة واحترام إطار عمل المعاهدات الدولية.

مؤشرات الإنجاز

٤٦-٥ تشمل مؤشرات الإنجاز التوقيت السليم في نشر المعاهدات المتعددة الأطراف المودعة لدى الأمين العام، و "مجموعة معاهدات الأمم المتحدة"، و "البيان الشهري للمعاهدات والاتفاقات الدولية" و "الدليل الإرشادي لمجموعة معاهدات الأمم المتحدة" وزيادة ارتياح المستعملين للخدمات التي يقدمها قسم المعاهدات بما في ذلك الخدمات الإلكترونية.

الولايات التشريعية

البرنامج الفرعي ١

التوجيه والإدارة والتنسيق عموماً للمشورة والخدمات القانونية المقدمة إلى الأمم المتحدة ككل

قرار الجمعية العامة

١٣ (د - ١) تنظيم الأمانة العامة

البرنامج الفرعي ٢

تقديم الخدمات القانونية العامة إلى أجهزة الأمم المتحدة وبرامجها

قرارات الجمعية العامة

٣٥١ (د - ٤) إنشاء المحكمة الإدارية للأمم المتحدة

البرنامج الفرعي ٣

التطوير التدريجي للقانون الدولي وتدوينه

قرارات الجمعية العامة

١٧٤ (د - ٢) إنشاء لجنة القانون الدولي

٤٨٧ (د - ٥) طرق ووسائل جعل أدلة القانون الدولي العرفي أيسر توافراً

٩٨٧ (د - ١٠) نشر وثائق لجنة القانون الدولي

البرنامج الفرعي ٤

قانون البحار وشؤون المحيطات

اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار

المواد ١٦ (٢)، و ٤٧ (٩)، و ٧٥ (٢)، و ٧٦ (٩)، و ٨٤ (٢)، و ٢٨٧ (٨)، و ٢٩٨ (٦)، و ٣١٢، و ٣١٣ (١)، و ٣١٩ (١) و ٣١٩ (٢)؛ والمواد ٢ (٢)، و ٢ (٥)، و ٦ (٣) من المرفق الثاني؛ والمادتان ٢ و ٣ (هـ) من المرفق الخامس؛ والمادة ٤ (٤) من المرفق السادس؛ والمادة ٢ (١) من المرفق السابع؛ والمادة ٣ (هـ) من المرفق الثامن.

قرارات الجمعية العامة	قانون البحار	٢٨/٤٩
القرارات السنوية التي تتخذها الجمعية العامة بشأن أعمال لجنة الأمم المتحدة للقانون التجاري الدولي	المحيطات وقانون البحار	٢٦/٥٢
البرنامج الفرعي ٦		
حفظ المعاهدات وتسجيلها ونشرها		
المادة ١٠٢ من ميثاق الأمم المتحدة	صيد السمك بالشباك البحرية	٣٣/٥٣
قرارات الجمعية العامة	العائمة الكبيرة والصيد غير المأذون به في المناطق الخاضعة للولاية الوطنية وفي أعالي البحار والصيد العرضي والمرتجع في مصائد الأسماك والتطورات الأخرى	
٢٣ (د - ١) تسجيل المعاهدات والاتفاقات الدولية	اتفاق بشأن تنفيذ أحكام اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار المؤرخة ١٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٢ بشأن حفظ وإدارة الأرصد السمكية المتداخلة المناطق والأرصد السمكية الكثيرة الارتحال	٣٢/٥٤
٢٤ (د - ١) نقل بعض مهام وأنشطة وأصول عصبة الأمم	نتائج استعراض لجنة التنمية المستدامة للموضوع القطاعي "المحيطات والبحار: التنسيق والتعاون الدوليان"	٣٣/٥٤
٩٧ (د - ١) تسجيل ونشر المعاهدات والاتفاقات الدولية: أنظمة إنفاذ المادة ١٠٢ من ميثاق الأمم المتحدة	تسجيل ونشر المعاهدات والاتفاقات الدولية	٤٨٢ (د - ٥)
٣٦٤ (د - ٤) تسجيل ونشر المعاهدات والاتفاقات الدولية	تسجيل ونشر المعاهدات والاتفاقات الدولية	١٤١/٣٣
٤٨٢ (د - ٥) تسجيل ونشر المعاهدات والاتفاقات الدولية	قرارات السنوية التي اتخذتها الجمعية العامة بشأن البند المعنون "المحيطات وقانون البحار"	
١٤١/٣٣ تسجيل ونشر المعاهدات والاتفاقات الدولية عملاً بالمادة ١٠٢ من ميثاق الأمم المتحدة		
١٥٨/٥١ قاعدة البيانات الالكترونية للمعاهدات		
٢٨/٥٤ عقد الأمم المتحدة للقانون الدولي		
البرنامج الفرعي ٥		
التنسيق والتوحيد التدريجيان للقانون التجاري الدولي		
قرارات الجمعية العامة	إنشاء لجنة القانون التجاري الدولي	٢٢٠٥ (د - ٢١)